

رفع
عبد الرحمن العجمي
أسكنه الله الفردوس

الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت

ونسبته إلى القول بخلق القرآن

وكتاب "الحيل" المنسوب إليه

دراسة حديثة نقدية لما روى في هاتين القضيتين
معللاً بذكر الأسانيد وبيان ما صح منها وما لم يصح

تأليف / عمرو عبد المنعم سليم



دار الضيافة
للنشر والتوزيع



الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت



رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت
ونسبته إلى القول بخلق القرآن
وكتاب الحيل المنسوب إليه

رَفْعُ

عبد الرحمن التَّجَرِّي
أسكنه الله الفردوس

الطبعة الأولى

١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية :	٢٠٠٧ / ٢٠٠٢
----------------------------------	-------------

جميع حقوق الطبع و النشر و التوزيع محفوظة لدار الضياء للنشر و التوزيع - مصر ، عضو اتحاد الناشرين المصري رقم (٣٧٨) لصاحبها : عمرو عبد المنعم سليم ، ولا يجوز لأي جهة من الجهات نشر أو توزيع أو اقتباس أو تخزين هذا المؤلف على اسطوانات مدمجة أو أي طريقة من طرق التخزين أو تصويره إلا بإذن خطي موثق من الناشر ، وإلا يُعرض نفسه للمساءلة القانونية.

002040-3290288

للاتصال بالدار : تليفاكس :

بريدياً : جمهورية مصر العربية - طنطا

دار الضياء للنشر و التوزيع

آخر شارع بطرس مع شارع محمد فريد برج محمد فريد

e-mail :

3amro@mooga.com

dar_eldia_eg@yahoo.com

our site : diatanta.com

البريد الإلكتروني :

موقعنا على الإنترنت :

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت

وَنَسَبَهُ إِلَى الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ
وَكِتَابِ «الْحَيْلِ» الْمُنْسُوبِ إِلَيْهِ

دراسة حديثة نقدية لماروي في هاتين القضيتين
معللاً بذكر الأسانيد وبيان ما صح منها وما لم يصح

تأليف / عمرو عبد العزيز سليم

دار الضيافة
للنشر والتوزيع

بِسْمِ اللَّهِ
الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

رَفَعُ

عَبْدُ الرَّحْمَنِ الرَّحْمَنِيُّ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (سَلَّمَ) (نَبِيًّا) (الْفَرُوقِ)

إن الحمد لله ، نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم .

ويعد : فكنت قديماً قد صنفت جزءاً لطيفاً في تحقيق القول في ذكر ما أخذه العلماء أئمة الدين على إمام أهل الرأي أبي حنيفة النعمان ، وما نسبوه إليه من البدع الممقوتة ، والأقوال الشنيعة المكروهة ، لا سيما ما تعلق ببدعة القول بخلق القرآن ، ونسبته إلى التجهم في هذه المسألة ، وكذلك ما نُسب إليه من تصنيف كتاباً في الحيل ، إذ أن هاتين المسألتين من أشد ما نُسب إلى الإمام - رحمه الله - ، ومقتضاهما إسقاط الحجة به عند أهل العلم والدين والاعتقاد الصحيح ، وأما عند النقد للروايات وتحرير المذهب نجد أن الأمر على خلاف ما ذكر ، وأن الطريقة على خلاف ما نُسب إليه ، بل اعتقاده في هذه المسألة اعتقاد أهل السنة والجماعة ، كما سوف يأتي بيانه في ثنايا هذا البحث تفصيلاً.

وأما نسبة البعض لكتاب «الحيل» إليه مما لا يصح سنداً ، ولا

يحل ذكره إلا على سبيل النقد والرد ، إذ أن نسبة هذا الكتاب إليه فيه رد لما اتفقت عليه الأمة من القبول بإمامة أبي حنيفة النعمان ، والأخذ بمذهبه الفقهي ، بل لربما يكون أكثر المذاهب انتشاراً بين الناس اليوم ، وغالب الدول إنما تعتد بمذهبه الفقهي لاسيما في أبواب النكاح والطلاق .

وقد دفعني إلى تصنيف هذا الجزء اللطيف : ما ورد ذكره في ترجمة الإمام أبي حنيفة في كتب التراجم ، لا سيما « تاريخ بغداد » للخطيب البغدادي - رحمه الله - ، ومن قبله أورد عبد الله بن الإمام أحمد رواياتٍ شديدة في مسألة الخلق في كتابه « السنة » ، وكذا ورد في ترجمة أبي حنيفة في « الكامل » لابن عدي - رحمه الله - .

وغالب هذه الكتب تسير وفق طريقة المحدثين من إيراد الروايات دون ما نقد لها ، أو تحرير للقول الراجح في ثبوتها وردها ، إلا ما ندر ذكره إشارةً ، أو تلميحاً .

وهذه المسألة التي تصدّيت لنقد ما نسب فيها إلى أبي حنيفة مسألة جداً خطيرة ، كان لابد من البحث في ثبوت نسبتها إليه ، لأنها مسألة إيمان وكفر ، بل هي مسألة متعلقة باتفاق الأمة على إمامة رجل ، فلو صح عنه مثل هذا القول - ولم يصح ولله الحمد بل الذي صح عنه خلافه مما هو موافق فيه لاعتقاد أهل السنة والجماعة - لكان هذا ناقضاً لاتفاق الأمة على إمامته .

وقد بيّنت بالحجج الساطعة ، والبراهين النيّرة ضعف ووهاء نسبة أبي حنيفة إلى خلق القرآن ، بل وأوردت بالأسانيد الصحيحة المشرقة ما يدل على أن مذهبه في هذه المسألة مذهب أهل السنة والجماعة : أن القرآن كلام الله على الحقيقة ، وأنه غير مخلوق ، بل وضح عنه تكفيره لمن قال بخلق القرآن .

وهذا الجزء اللطيف الذي بين يديك أخي طالب العلم على الرغم من صغر حجمه إلا أنه قد حوى نقداً علمياً رصيناً - أحسبه كذلك وأحتسبه - قد لا تجده في غيره من الكتب ، لا سيما وقد أعملت فيه مناهج النقاد من الأئمة المحدثين في دراسة أسانيد الروايات ، والحكم عليها صحة وضعفاً ، وأما الاعتدال : فمن جهة أنني لا أنتسب إلى مذهب أبي حنيفة ، فلا يُقال أنني صنف هذا الجزء انتصاراً لإمام مذهبي ، وإن كنت أدين الله بإمامة هذا العالم الفقيه كما دان له بذلك جماعة لا تُحصى من أهل العلم من المتقدمين .

وبعد : فأسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه ، وأن ينفع به إخواني من طلاب العلم والمشتغلين به ، إنه سبحانه ولي ذلك ، والقادر عليه .

والحمد لله رب العالمين



رَفْعٌ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

منهج الإمام أبي حنيفة في الاستدلال ونهي أصحابه عن كتابة كل رأيه

منهج الإمام أبي حنيفة النعمان - رحمه الله - لا يبارح مناهج أئمة الدين المتبوعين من الاحتكام إلى كتاب الله تعالى ، وسنة رسوله ﷺ ، والاستدلال بنصوصهما عموماً ، والاجتهاد في مواطن الاجتهاد ، والأخذ بفهم السلف الصالح لنصوص الكتاب والسنة .

وليس أدلّ على ذلك مما أخرجه ابن معين في «تاريخه» برواية عباس الدوري (٣١٦٣):

حدثنا عبيد بن أبي قرّة ، قال : سمعت يحيى بن ضريس ، يقول : شهدت سفیان وأتاه رجل ، فقال : ما تنقم على أبي حنيفة ؟ قال : وما له ؟ قال : سمعته يقول : آخذ بكتاب الله ، فما لم أجد ، فسنة رسول الله ﷺ ، فإن لم أجد في كتاب الله ، ولا سنة رسوله ، آخذ بقول أصحابه ، وآخذ بقول من شئت منهم ، وأدع قول من شئت ، ولا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم ، فإذا انتهى الأمر - أو جاء الأمر - إلى إبراهيم والشعبي وابن سيرين والحسن ، وعطاء ، وسعيد ابن المسيب ، وعدد رجالاً ، فقوم اجتهدوا ، فأجتهد كما اجتهدوا ، قال : فسكت سفیان طويلاً ، ثم قال كلمات برأيه ، ما بقى أحد في المجلس إلا كتب :

نسمع التشديد من الحديث فنخافه ، ونسمع اللين فنرجوه ، لا نحاسب الأحياء ، ولا نقضي على الأموات ، نسلّم ما سمعنا ، ونكل ما لم نعلم إلى عالمه ، ونتهم رأينا لرأيهم .

قلت : وهذا سند صحيح إن شاء الله تعالى إلى الثوري ، وعبيد ابن أبي قرة له ترجمة في «تاريخ بغداد» (١١ / ٩٥) ، وقد قال فيه ابن معين - وهو ممن أخذ عنه ، فهو أعلم بحاله - : « ما كان به بأس ، كان من التجار في القطيعة ، وكان من أهل الهيئة والكرم » ، وقال يعقوب بن شيبة : «ثقة صدوق» ، ويحيى بن الضريس ثقة من رجال «التهذيب» .

ومن طريق ابن معين : أخرجه ابن عبد البر في «الانتقاء» (ص : ١٤٢) . قلت : إلا أن راوي هذا الخبر عن أبي حنيفة لا يُعلم من هو ، ولكن قبول الثوري لخبره يُشعر بأنه ثقة عنده ، أو على أقل أحواله ليس ممن يُتهم في الرواية ، والله أعلم .

وأخرج ابن عبد البر في «الانتقاء» (ص : ١٤٤) من طريق :

محمد بن موسى المروزي ، حدثنا محمد بن عيسى البياضي ، قال : حدثنا محمود بن خدّاش ، قال : حدثنا علي بن الحسن بن شقيق ، قال : سمعت أبا حمزة السكري ، يقول : سمعت أبا حنيفة يقول : إذا جاء الحديث الصحيح الإسناد عن النبي ﷺ أخذنا به ولم نعدّه ، وإذا جاء عن الصحابة تخيّرنا ، وإن جاء عن التابعين زاحمناهم ، ولم نخرج عن أقوالهم .

قلت : وهذا سند رجاله ثقات ، إلا محمد بن موسى المروزي
هذا فإني لم أفق له على ترجمة وليس هو المترجم في «السير»
(٣٨٢/١٨) للذهبي فذاك آخر متأخر .
وقد صحَّ عنه - رحمه الله - أنه كان ينهى أصحابه عن كتابة
رأيه وحكوماته ، فإنه قد يرى رأياً ثم يرى غيره ، فيرجع عن الأول .
فقد أخرج الخطيب في «التاريخ» (٤٢٤/١٣) بسند صحيح إلى
أبي نعيم الفضل بن دكين - رحمه الله - قال : سمعت زفر يقول كنا
نختلف إلى أبي حنيفة ، ومعنا أبو يوسف ، ومحمد بن الحسن ، فكنا
نكتب عنه ، قال زفر : فقال يوماً أبو حنيفة لأبي يوسف :
ويحك يا يعقوب ، لا تكتب كل ما تسمعه مني ، فإني قد أرى
الرأي اليوم ، فأتركه غداً .

وهو عند ابن معين في «التاريخ» (٢٤٦١) عن أبي نعيم به .
بل وصح عنه - رحمه الله - أنه منع من مطلق الأخذ بالقياس ،
وتقديمه على الحديث ، بل لربما قدّم الأخذ بالضعيف على القياس
كما هو مذهب الإمام أحمد - رحمه الله - .

فعن وكيع بن الجراح ، قال : سمعت أبا حنيفة يقول :

البول في المسجد أحسن من بعض القياس .

أخرجه ابن عدي (٢٤٧٦/٧) ، وأبو زرعة الدمشقي في
«تاريخه» - كما في «إعلام الموقعين» (٣٢٥/١) - من طريقين عن وكيع

وهو صحيح ثابت عنه .

ولذلك فقد أجمع أصحابه على تقديمه الحديث الضعيف على

القياس .

قال شيخ الإسلام ابن القيم - رحمه الله تعالى - في «إعلام

الموقعين» (١/١١٥) :-

« وأصحاب أبي حنيفة - رحمه الله - مجمعون على أن مذهب

أبي حنيفة أن ضعيف الحديث عنده أولى من القياس والرأي ، وعلى

ذلك بنى مذهبه ، كما قدّم حديث القهقهة مع ضعفه على القياس

والرأي ، وقدّم حديث الوضوء بنيذ التمر في السفر مع ضعفه على

الرأي والقياس ، ومنع قطع السارق بسرقة أقل من عشرة دراهم ،

والحديث فيه ضعيف ، وجعل أكثر الحيض عشرة أيام ، والحديث فيه

ضعيف ، وشرط في إقامة الجمعة المصّر ، والحديث فيه كذلك ،

وترك القياس المحض في مسائل الآبار لآثار فيها غير مرفوعة ،

فتقديم الحديث الضعيف وآثار الصحابة على القياس والرأي قوله

وقول الإمام أحمد .»

وإنما طعن عليه لعبارات وردت عنه في رد بعض الأحاديث

الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ في بعض المسائل ، وقد أجاب عن

ذلك الإمام ابن عبد البر - رحمه الله - في «الانتقاء» (ص: ١٤٩) فقال:

« كثير من أهل الحديث استجازوا الطعن على أبي حنيفة لرده

كثيراً من أخبار الأحاد العدول ، لأنه كان يذهب في ذلك إلى عرضها على ما اجتمع عليه من الأحاديث ومعاني القرآن ، فما شذ عن ذلك رده وسمّاه شاذاً .

قلت : ومع هذا ، فقد كان بعض أئمة الحديث يأخذون برأي أبي حنيفة فيما وافق فيه الأثر ، ويفتون به ، مع اختلاف مناهجهم ومذاهبهم في بعض مسائل العلم .

فقد أخرج ابن عدي في «الكامل» (٢٤٧٦/٧) بسند صحيح إلى يحيى بن معين ، قال : سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول : لا نكذب الله ، ربما سمعنا الشيء من رأي أبي حنيفة ، فاستحسنناه ، فأخذنا به .

قال ابن معين : وكان يحيى بن سعيد يذهب في الفتوى إلى مذهب الكوفيين .

وهو عند الخطيب في «التاريخ» (٣٤٥/١٣) من وجه آخر عن ابن معين .

قلت : وكذلك فإن ابن معين قيل أنه كان حنفي المذهب ، يأخذ بمذهب أبي حنيفة النعمان .

وأخرج ابن عدي بسند صحيح عن شابة بن سوار ، قال : كان شعبة حسن الرأي في أبي حنيفة ، فكان يستنشد في هذه الأبيات

قول مساور ، يقول لي : كيف قال ؟ فقلت : قال :

إذا ما الناس يوماً قايسونا بأبدة من الفتوى طريفة

أتيناهم بمقياس صليب مصيب من طراز أبي حنيفة

إذا سمع الفقيه بها وعابها وأثبتها بحبرٍ في صحيفة

وأخرج ابن عبد البر النمري في «الانتقاء» (ص: ١٣٦) بسند لا

بأس به عن العباس الدوري ، قال : سمعت يحيى بن معين يقول :

ما رأيت مثل وكيع ، وكان يفتي برأي أبي حنيفة .

ولم أقف عليه في «تاريخ ابن معين برواية الدوري» ، فلعله مما

سمعه أبو سعيد بن الأعرابي من الدوري مما ليس في تاريخه ، والله أعلم .

وأخرج ابن عبد البر في «الانتقاء» (ص: ٣٢) عن عبد الله بن

محمد بن عبد المؤمن بن يحيى ، قال : أخبرنا أبو بكر محمد بن بكر

ابن عبدالرزاق التمار المعروف بابن داسة - راوي سنن أبي داود -

قال : سمعت أبا داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني -

رحمه الله - يقول :

رحم الله مالكا كان إماماً ، رحم الله الشافعي كان إماماً ، رحم الله

أبا حنيفة كان إماماً .

قلت : عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن له ترجمة في «تاريخ

علماء الأندلس» لابن الفرضي (٢٨٨/١) ، قال ابن الفرضي :
« كان كثير الحديث مسنداً صحيحاً للسمع ، صدوقاً في روايته ،
إلا أن ضبطه لم يكن جيداً ، وكان ضعيف الخط ، ربما أدخل بالهجاء ،
وكان متصرفاً في التجارة ، كتب الناس عنه قديماً ، وحدثنا وسمعنا
منه كثيراً ، وأجاز لنا جميع ما رواه ، وكذلك أجاز لابني وكتب
بخطه » .

قلت : فالسند لا ينزل عن درجة الحسن ، وهذه الشهادة عظيمة
في حق أبي حنيفة النعمان ، فإن أبا داود من أخص تلاميذ الإمام
أحمد بن حنبل ، ومن أهل الحديث المبرزين ، فقد أثنى عليه ونسبه
إلى الإمامة مع ما هو مشهور من الخلاف بين أهل الحديث وأهل
الرأي - رحم الله الجميع - .



أبو حنيفة النعمان والقول بخلق القرآن

من أشد المآخذ التي رويت عن أبي حنيفة النعمان نسبته إلى القول بخلق القرآن ، وهو قول الجهمية الكفار ، والعياذ بالله .
وقد أجمع أهل العلم قاطبة من أهل السنة والجماعة على أن القرآن الكريم كلام الله تعالى ، وأن كلامه من صفاته ، وأنه غير مخلوق ، وليس هو معنى قائم بذات الرب كما ادعت المعتزلة ، ومن تابعهم من الأشاعرة ، وأنه تكلم به على الحقيقة ، وأن كلامه بحرف وصوت ، منه بدأ ، وإليه يعود .

وهذه المسألة من أدق المسائل التي ينبغي للمتصدر للحكم على من نُسب إلى الإمامة في العلم كأبي حنيفة النعمان أن يدقق فيها أيما تدقيق ، وأن يجمع شتات ما ورد فيها من الكتب التي عنيت بهذه المسألة ، ومن الكتب التي عنيت بالترجمة لأبي حنيفة النعمان سواءً على وجه النقد والثلب ، أو على وجه الثناء والمدح ، أو على وجه الإنصاف ، وذكر ما له ، وما عليه .

وقد اجتهدت في تتبع ذلك اجتهاداً كبيراً فيما أحسب ، فتبين لي - والله الحمد والمنة - أنه لا يثبت في نقل صحيح أنه كان يقول بهذا القول ، بل الذي صح عنه بخلافه كما سوف يأتي ذكره ، وقد عضده النقل عن الإمام أحمد بن حنبل بسند صحيح بنفي ذلك عنه .

وإليك تفصيل ذلك ، فأقول وبالله التوفيق :

ما أورده ابن عبد البر النمري في أبي حنيفة النعمان
والقول بخلق القرآن من كتاب «العلل» للساجي وغيره

أورد ابن عبد البر النمري في كتابه «الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء» مالك والشافعي وأبي حنيفة (ص: ١٥٠-١٥٢) ما ورد من الحكاية في نسبة أبي حنيفة النعمان إلى القول بخلق القرآن ، وردها ، فقال :

« ذكر الساجي في كتاب «العلل» له في باب أبي حنيفة أنه استتيب في خلق القرآن ، فتاب ، والساجي ممن كان ينافس أصحاب أبي حنيفة.

وقال ابن الجارود في كتابه في الضعفاء والمتروكين : النعمان بن ثابت أبو حنيفة ، جل حديثه وهم ، وقد اختلف في إسلامه ، فهذا ومثله لا يخفى على من أحسن النظر والتأمل ما فيه .»

قلت : أما الساجي فلم يلحق بأبي حنيفة ، وما أرى معتمد نقله إلا ما روي من الأخبار في ذلك مما لا يصح ، وقد خالفها ما هو أصح منها ، وورد عن من هو أجل من الساجي علماً وفضلاً ما يرد قوله .

وأما قول ابن الجارود ، فمبناه على ما ورد عن سفيان الثوري - رحمه الله - أنه قال : استتيب أبو حنيفة من الكفر مرتين ، وهذا

متعلق بالإرجاء ، ولا يتعلّق بالقرآن .

ثم ذكر بعد ذلك بعض الروايات من طريق الساجي ، فقال :

وذكر الساجي ، قال : حدثنا أبو حاتم الرازي ، قال : حدثنا

العباس بن عبد العظيم ، عن محمد بن يونس ، قال :

إنما استتيب أبو حنيفة لأنه قال القرآن مخلوق ، واستتابه عيسى

ابن موسى .

قلت : محمد بن يونس هذا لم أقف على من ترجمه ، وليس

هو الكديمي المتهم ، فهذا متقدّم ، ولعله الجمال ، وقد قال ابن عدي :

« هو ممن يسرق حديث الناس » ، فمثل هذا الخبر لا يُعتمد في

الإثبات .

وقد ورد في بعض الروايات : « أحمد بن يونس » ، وهو وهم

كما سوف نبينه قريباً إن شاء الله تعالى .

فهذا غاية ما أورده ابن عبد البر عن الساجي في نسبة أبي حنيفة

إلى القول بخلق القرآن .



مارواه الخطيب البغدادي في «تاريخه» من
نسبة أبي حنيفة إلى القول بخلق القرآن

قال الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣٨٤/١٣) :

«ذكر الروايات عن حكي عن أبي حنيفة القول بخلق القرآن» .

ثم أخرج من طريق : إسحاق بن إبراهيم بن عم ابن منيع ،
حدثنا إسحاق بن عبد الرحمن ، حدثنا حسن بن أبي مالك ، عن
أبي يوسف ، قال : أول من قال القرآن مخلوق أبو حنيفة .

ومن هذا الوجه أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢٣٦) .

وإسحاق بن عبد الرحمن ، وحسن بن مالك لم أقف لهما على
تراجم ، وهو مخالف لما رواه الثقات عن أبي يوسف ، وسوف يأتي
ذكره قريباً .

وأخرج من طريق أبي زرعة الدمشقي ، وهو عنده في «التاريخ»
أخبرني محمد بن الوليد ، قال : سمعت أبا مسهر ، يقول : قال
سلمة بن عمرو القاضي على المنبر : لا رحم الله أبا حنيفة ، فإنه أول
من زعم أن القرآن مخلوق .

قلت : وهذا السند صحيح إلى سلمة بن عمرو القاضي ،
ولكن سلمة هذا ليس هو من المشهورين ، ولم أقف على من ذكره
بتوثيق إلا ما رواه ابن عساكر في ترجمته من «تاريخ

دمشق» (١٠٧/٢٢) من توثيق من لا يُعتبر به ، بسند لا يُعتمد ، وهذا النقل عنه يخالفه ما صح عن أبي حنيفة نفسه ، وما صح عن الإمام أحمد في رد ذلك عنه كما سوف يأتي ذكره قريباً .

وأخرج من طريق: أبي القاسم البغوي ، حدثنا زياد بن أيوب ، حدثني حسن بن أبي مالك - وكان من خيار عباد الله - قال : قلت لأبي يوسف القاضي : ما كان أبو حنيفة يقول في القرآن ؟ قال : فقال : كان يقول القرآن مخلوق ، قال : قلت : فأنت يا أبا يوسف ، فقال : لا ، قال أبو القاسم : فحدثت بهذا الحديث القاضي البرتي ، فقال لي : وأي حسن كان ، وأي حسن كان ؟ يعني الحسن بن أبي مالك ، قال أبو القاسم : فقلت للبرتي : هذا قول أبي حنيفة ؟ قال : نعم ، المشؤوم ، قال : جعل يقول : أحدث بخلقني .

قلت : أبو القاسم البغوي وإن جرحه ابن عدي واتهمه السليماني بسرقة الحديث ، إلا أنه لا يثبت فيه الجرح ، وهو ثقة حافظ كبير ، وثقه جماعة من الأئمة ، كابن أبي حاتم ، وأبي بكر ابن عباد ، والدارقطني ، وناجح عنه الذهبي ، وإنما الحمل في هذا السند على الحسن بن أبي مالك هذا ، فإنه لا يُعرف كما تقدم ، وفي هذا الخبر ما يدل على عدم شهرته ، وإنما ذكرت أبا القاسم البغوي لظعن المعلق على «تاريخ بغداد» فيه ، والظاهر أنه من متعصبة الأحناف ، والإنصاف هو ما يقتضيه البحث العلمي الرصين .

وأخرج الخطيب من طريق : الأصمعي ، حدثنا سعيد بن سلم الباهلي ، قال : قلنا لأبي يوسف: لمَ لمْ تحدثنا عن أبي حنيفة ؟ قال: ما تصنعون به؟ مات يوم مات يقول القرآن مخلوق .

قلت : وهذا مستبعد أن يصدر من تلميذه المقرَّب ، والذي ما تلقى العلم إلا بحثاً أبي حنيفة له ، وما برع في مذهبه إلا باهتمامه به ، وقد صح عنه خلاف ذلك ، وسوف يأتي ذكره .

والحمل في هذا الخبر على سعيد بن سلم هذا ، فإنني لم أقف له على توثيق إلا ما ذكره الخطيب في «تاريخه» (٧٤ / ٩) من أنه كان صاحب لغة ، وولاه السلطان بعض الأعمال بمرور ، ونقل عن العباس ابن مصعب أنه قال :

« قدم مرو زمان المأمون ، وكان عالماً بالحديث والعربية ، إلا أنه كان لا يبذل نفسه » .

قلت : العباس بن مصعب هذا ليس من أهل الدراية ، ولا من أهل المعرفة بالأحاديث ، حتى يحكم على سعيد بن سلم بالعلم في الحديث ، فإنما كان صاحب تاريخ وأنساب ، ولم أظفر له بترجمة إلا ما في «الثقات» لابن حبان (٥١٤ / ٨) ، قال : « عباس بن مصعب بن بشر المروزي ، يروي عن العراقيين وأهل بلده ، كان يتحفظ ممن يتعاطى علم التواريخ والأنساب ، عاجله الموت ، فلم يصنف فيه شيئاً ، حدثنا عنه ابن أخيه أحمد بن محمد بن مصعب بن بشر بمرور

وكان راوياً لمحمد بن شجاع وأبي حمزة وسائر مشايخهم .
قلت : وكذلك ففي الطريق إليه : أبو العباس السيارى ، ولم أقف
فيه على توثيق معتبر ، إلا قول الذهبي فيه في «السير» (١٥ / ٥٠٠) :
« الإمام المحدث الزاهد شيخ مرو » .

وهذا لا يقتضي التعديل من جهة الضبط ، فإنما ذكره بالإمامة لما
له من التقدم في الزهد والإمامة في التأله عند الناس كما يتبينه من
يتبع ترجمته ، وغالب الزهاد لا يُتقنون الرواية كما هو معلوم .

وخلاصة القول في ذلك : أن سعيد بن سلم هذا لا تُعرف
حاله ، وقد خالفه من هو أوثق منه فروى عن أبي يوسف ما يخالف
نقله هذا ، وكذلك فقد اضطرب النقل عنه .

فأخرج عبد الله في «السنة» (٢٣١) من طريق: محمد بن سعيد
ابن سلم، عن أبيه ، قال : سألت أبا يوسف - وهو بجرجان - عن
أبي حنيفة ، فقال : وما تصنع به مات جهمياً .

ومحمد بن سعيد بن سلم لم نظفر له بترجمة أيضاً .
وقد تابعه أخوه عمرو بن سعيد بن سلم - وتصحفت إلى سالم
- عند الخطيب (٣٨٠ / ١٣) ، قال : سمعت جدي ، قال : قلت
لأبي يوسف ؟ أكان أبو حنيفة مرجئاً ؟ قال : نعم ، قلت : أكان
جهمياً ؟ قال : نعم ، قلت : فأين أنت منه ؟ قال : إنما كان أبو حنيفة
مدرساً ، فما كان من قوله حسناً قبلناه ، وما كان قبيحاً تركناه عليه .

وعمرو هذا لم أفهمه على ترجمة كذلك ، وفي السند وهم ظاهر ، فإنما هو عن أبيه لا عن جده .

وأخرجه عبد الله (٢٣٢) من طريق الأصمعي - وهو نفس طريق المصنف - عن سعيد بن سلم ، قال : قلت لأبي يوسف : أكان أبو حنيفة يقول بقول جهم ؟ فقال : نعم .

فانظر إلى اختلاف هذه العبارات في النقل ، وما فيها من الاضطراب ، وما في السند من الاختلاف .

ثم وجدت ما يكذب هذه الحكاية تكذيباً صريحاً .

فقد أخرج الخطيب - رحمه الله - (٣٨٢ / ١٣) :

أخبرنا الخلال ، أخبرنا الحريري ، أن علي بن محمد النخعي حدثهم ، قال : حدثنا محمد بن الحسين - وفي الأصل : الحسن وهو تصحيف - بن مكرم ، حدثنا بشر بن الوليد ، قال : سمعت أبا يوسف يقول : قال أبو حنيفة :

صنفان من شر الناس بخراسان ؛ الجهمية والمشبهة ، وربما قال :

والمقاتلية .

وهذا سند جيد ، فإن من فوق البخاري إلى النخعي ثقات ، قد تقدم الكلام عليهم ، ومحمد بن الحسين بن مكرم هو البغدادي ، ترجمه الخطيب في «تاريخه» (٢٣٣ / ٢) ، وقال : «سمع بشر بن الوليد» ، ثم نقل عن الدارقطني قوله : «ثقة» ، وترجمه الذهبي في «السير»

(٢٨٦/١٤) ، وقال : «الإمام الحافظ البارع الحجة» ، وزاد فنقل عن إبراهيم بن فهد قوله : «ما قدم علينا من بغداد أحدٌ أعلم بالحديث من ابن مُكرم» .

وبشر بن الوليد هو الكندي ، قد اختلف فيه ، فوثقه الدارقطني ، وقال صالح جزرة : «هو صدوق ، ولكنه لا يعقل ، كان قد خرف» ، وقال السليماني : «منكر الحديث» ، وقال الآجري : سألت أبا داود : أبشر بن الوليد ثقة ؟ قال : لا .

قلت : هو في نفسه ثقة صدوق ، لا بأس بروايته ، لا سيما فيما رواه من الآثار عن أبي يوسف ، فإنه من أصحابه والآخذين عنه ، وإنما عيب عليه ما عيب لتغيره في آخر عمره ، وعلى هذا يُحمل قول السليماني ، ولأنه قال بالوقف في القرآن ، وعلى هذا يحمل عدم توثيق أبي داود له ، وإلا فهو ثقة في نفسه كما قال الدارقطني -رحمه الله - .

وأما قضية قوله بالوقف ، فأحسبها والله أعلم لتغير عقله في آخر عمره ، فقد أورد الخطيب في ترجمته من «التاريخ» (٨٣/٧) ما يدل على أنه كان لا يذهب إلى القول بالخلق في دولة المعتصم ، فسعى به رجل إلى المعتصم ، فأمر أن يُحبس بيته ، فحُبس ، ووكل باباه الشرط ، ونُهي أن يفتي أحداً بشيء ، فلما ولي جعفر بن المعتصم ، أمر بإطلاقه ، وأن يُفتي الناس ويحدثهم ، فبقى حتى كبرت سنه ،

وتكلّم بالوقف .

وأما ما أخرجه الخطيب البغدادي (١٣ / ٣٨١) من طريق :

زبور ، قال : سمعت أبا حنيفة يقول : قدمت علينا امرأة جهم

ابن صفوان ، فأدّبت نساءنا .

فهو تالف ، وإنما وضعه عليه ذلك الزبور ، واسمه محمد بن

يعلى السلمي ، وهو متروك الحديث ، قال البخاري : «يتكلم فيه ،

وهو ذاهب الحديث» ، وقال أبو حاتم : «متروك الحديث» ، قال

النسائي : «ليس بثقة» ، ووهاه عامة أهل العلم .

وإنما دفعه لوضع هذا الخبر على أبي حنيفة - فيما يظهر لي -

جهميته المنسوب إليها .

فقد قال ابن أبي حاتم : سمعت أحمد بن سنان يقول : صح

عندنا أن محمد بن يعلى كان جهميًا .

ومثله في الوهاء ما أخرجه الخطيب - عقبه - من طريق :

منصور بن أبي مزاحم ، حدثني أبو الأخنس الكناني ، قال : رأيت

أبا حنيفة - أو حدثني الثقة أنه رأى أبا حنيفة - أخذًا بزمام بعير مولاة

للجهم ، قدمت خراسان ، يقود جملها بظهر الكوفة يمشي .

قلت : أبو الأخنس الكناني هذا في عداد المجاهيل ، قد تفرّد

منصور بن أبي مزاحم بالرواية عنه ، ولم أجد له ذكرًا في كتب

التراجم ، إلا عند الدولابي في «الأسماء والكنى» (١ / ١١٧) ، وسماه

بكيراً ، وروي له خبراً موقوفاً على الشعبي ، من رواية منصور بن أبي مزاحم عنه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقد حكم هو بنفسه على روايته هذه بالسقوط ، فإنه قد تردد فيها بين رأيه هو للحادثة ، وبين إخبار غيره له بها ، فأحال على جهالة ، والتوثيق على الإبهام لا يُعتد به على الراجح من أقوال أهل العلم .

وأخرج الخطيب (٣٨٥-٣٨٦/١٣) من طريق : محمد بن صالح بن هانئ ، سمعت مسدد بن قطن ، يقول : سمعت أبي ، يقول : سمعت يحيى بن عبد الحميد ، يقول : سمعت عشرة كلهم ثقات ، يقولون : سمعنا أبا حنيفة يقول : القرآن مخلوق .

قلت : وهذا الإسناد ضعيف جداً ، فإن فيه قطن بن إبراهيم ، والد مسدد ، قال النسائي : «فيه نظر» ، وقال ابن حبان في «الثقات» : «يخطيء أحياناً ، يعتبر حديثه إذا حدث من كتابه» . قلت : حاله أوهى من ذلك ، ولذا قال فيه النسائي ما قال ، وإنما كان يلحق بكتبه ما ليس من سماعه .

فعن إبراهيم بن محمد بن سفيان ، قال : صار مسلم بن الحجاج إلى قطن بن إبراهيم ، وكتب عنه جملة ، وازدحم الناس عليه ، حتى حدث بحديث إبراهيم بن طهمان ، عن أيوب ، يعني عن نافع ، عن ابن عمر في الدباغ ، فطالبوه بالأصل ، فأخرجه ،

وقد كتبه على الحاشية ، فتركه مسلم .

وابنه مسدد إمام ثقة مقبول ، إلا أن الراوي عنه لم أظفر له بترجمة ، إلا ذكر الذهبي له في «السير» (١٤/١١٩) في الرواة عن مسدد ، وزاد في «تاريخ الإسلام» (وفيات : ٣٠١ هـ) (ص : ٨١) فنسبه إلى نيسابور ، وقد اجتهدت في البحث عنه فيما تحت يدي من كتب التراجم ، لا سيما «تاريخ الإسلام» للذهبي ، تلك الموسوعة التاريخية العظيمة في الحوادث والأسماء ، فلم أعثر له على ترجمة .
وأخرج الخطيب من طريق : إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة ، قال : هو قول أبي حنيفة : القرآن مخلوق .

ومن هذا الوجه أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢٣٥) بسند صحيح ، إلى إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة ، كان يقول : هو دينه ودين آبائه ، يعني القرآن مخلوق .

قلت : إسماعيل هذا جهمي خبيث ، ليس بثقة ولا مُعتمد ، قال صالح جزرة ، ومطين : «ليس بثقة» ، وكان من دعاة المأمون إلى القول بخلق القرآن ، فلا يُستبعد أن يكون قد نسب هذا القول إلى جده - زوراً وبهتاناً - ترويحاً له .

وقد أخرج ابن عبد البر في «الانتقاء» (ص : ١٦٦) من طريق : سهل بن عامر ، قال : سمعت بشر بن الوليد ، يقول : كنا عند أمير المؤمنين المأمون ، فقال إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة : القرآن

مخلوق ، وهو رأيي ، ورأي آبائي ، قال بشر بن الوليد : أما رأيك
فنعم ، وأما رأي آبائك ، فلا .

وأخرج الخطيب من طريق : عمر بن الحسن - وتصحفت عنده
إلى : الحسين - الأشناني القاضي ، حدثنا عباس بن عبد العظيم
العنبري ، حدثنا أحمد بن يونس ، قال : كان أبو حنيفة في مجلس
عيسى بن موسى ، فقال : القرآن مخلوق ، قال : فقال : أخرجوه ، فإن
تاب وإلا فاضربوا عنقه .

قلت : وهذا السند ضعيف ، بل هو خطأ بذكر أحمد بن
يونس ، وإنما هو محمد بن يونس ، كما تقدم ذكره في باب : ما
ذكره ابن عبد البر في «الانتقاء» عن العلل للساجي .

والحمل في هذه الرواية على عمر بن الحسن القاضي الأشناني ،
فقد كذبه الحاكم ، وضعفه الدارقطني ، وأنكر على أبي علي الحافظ
توثيقه له .

وعباس العنبري لم يذكر ضمن من روى عن أحمد بن يونس -
وهو ابن عبد الله بن يونس - اليربوعي .

ثم أخرج الخطيب متابعة للرواية السابقة من طريق :

محمد بن العباس المؤدب ، حدثنا أبو محمد شيخ له ، أخبرني
أحمد بن يونس ، قال اجتمع ابن أبي ليلى ، وأبو حنيفة عند عيسى
ابن موسى العباسي ، والي الكوفة ، قال : فتكلما عنده ، قال :

فقال أبو حنيفة : القرآن مخلوق ، قال : فقال عيسى لابن أبي ليلى :
أخرج فاستتبه ، فإن تاب ، وإلا فاضرب عنقه .

قلت : وهذه المتابعة مما لا يُفْرَحُ بها ، فإن فيها ذلك المبهم أبو
محمد شيخ محمد بن العباس المؤدب .

وهذا يخالفه ما سوف يأتي ذكره قريباً بالأسانيد الصحيحة
المشركة عن أبي حنيفة - رحمه الله - من قوله .

وهذا الأثر مما يدل على الاضطراب فيه والاختلاف ، ما أخرجه
الخطيب عقبه من رواية سفيان بن وكيع ، قال : جاء عمر بن حماد
ابن أبي حنيفة ، فجلس إلينا ، فقال : سمعت أبي حماداً ، يقول :
بعث ابن أبي ليلى إلى أبي حنيفة ، فسأله عن القرآن ، فقال :
مخلوق ، فقال : تتوب ، وإلا أقدمت عليك ؟ قال : فتابعه ، فقال
القرآن كلام الله ، قال : فدار به في الحلق يخبرهم أنه قد تاب من
قوله القرآن مخلوق ، فقال أبي : فقلت لأبني حنيفة : كيف صرت
إلى هذا وتابعته ؟ قال : يا بني ، خفت أن يقدم عليّ ، فأعطيته
التقية .

قلت : وهذه حكاية منكرة سنداً وممتناً ، وسفيان بن وكيع كان
قد ابتلي بورأقه يدس له في كتبه ما ليس من حديثه ، وروجع فيه ،
فأظهر الرجوع ، ولم يغيّر شيئاً ، وعمر بن حماد هذا لا يُعرف ،
وحمام بن أبي حنيفة ضعفه جرير ، وابن عدي .

وفي متنها ما يدل على نكارتها ، من حيث مخالفتها للرواية السابقة من جهة ، ومن جهة أخرى ، فإن المستقر عند هؤلاء الأئمة أمثال ابن أبي ليلى وغيرهم حرمة الامتحان ، كما أجاب به البخاري من سأله في اللفظ ، ويستبعد أن يقع من مثل ابن أبي ليلى الامتحان ، ثم الطواف بأبي حنيفة للاستتابة .

والخبر من هذا الوجه أخرجه عبد الله في «السنة»(٢٣٨) .

وأخرج الخطيب من طريق : عمر بن محمد بن عيسى الجوهري ، حدثنا أبو بكر بن الأثرم ، قال : حدثني هارون بن إسحاق ، قال : سمعت إسماعيل بن أبي الحكم ، يذكر عن عمر بن عبيد الطنافسي ، عن أبيه ، أن حماد بن أبي سليمان بعث إلى أبي حنيفة ، إني برئ مما تقول إلا أن تتوب .

قال : وكان عنده ابن عيينة ، فقال : أخبرني جار لي أن أبا حنيفة دعاه إلى ما استتيب منه بعد ما استتيب .

قلت : وهذا الخبر لو صح ، فليس فيه ما يدل على أنه استتيب من القول بالخلق ، وهيئات أن يصح هذا الخبر .

فإن في السند عمر بن محمد بن عيسى الجوهري ، وهو نفسه السدابي ، وقد ترجمه الخطيب في «تاريخه»(١١/٢٢٥) ، وقال : «في بعض حديثه نكرة» ، وأورد له حديثاً موضوعاً من روايته عن الثقات الأثبات .

وإسماعيل بن أبي الحكم ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١/١/١٦٥) ونقل عن أبيه قوله : «شيخ»، ثم إن في هذا السند رأو مجهول، وهو جار ابن عيينة المذكور.

ثم أخرج من طريق : عبد الله بن غنام ، حدثنا محمد بن الصقر - وتصحفت في الأصل إلى الشعر - بن مالك بن مغول ، قال : سمعت إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة ، يقول : قال أبو حنيفة : إن ابن أبي ليلى ليستحل مني ما لا أستحل من البهيمة .

قلت : وإسماعيل هذا جهمي غير ثقة ، ولا كرامة ، وقد تقدم الكلام عليه ، ومن دونه لم أقف لهم على تراجم ، ثم هو منقطع ، فإنما يروي إسماعيل عن جده بواسطة أبيه ، وهو ضعيف كذلك ، وليس في الخبر ذكر التجهم ، ولا الخلق .

وأخرج الخطيب من طرق : عن ضرار بن صرد ، عن سليم المقرئ ، حدثنا سفيان الثوري ، قال : قال لي حماد بن أبي سليمان ، : أبلغ عني أبا حنيفة المشرك أنني برئ منه حتى يرجع عن قوله في القرآن .

قلت : وهذا سند واه ، فإن ضرار بن صرد هذا غير ثقة ، بل هو متروك الحديث .

ومن هذا الوجه أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٢٨٠) .

فإن قيل : ولكن أخرج هذا الأثر عبد الله في «السنة»

(٢٣٩ و ٢٤١) مَنَ طَرِيقِينَ آخَرِينَ .

قِيلَ : هُمَا مِثْمَاثِلَانِ فِي شِدَّةِ الضَّعْفِ .

فَأَمَّا الْأَوَّلُ : فَهُوَ مِنْ رِوَايَةِ : عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنِ بْنِ الْخِرَازِ ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، قِيلَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ : هُوَ أَبُو الْجَهْمِ ، فَكَأَنَّهُ أَقْرَبُ بِهِ ، أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ سَفِيَانَ الثَّوْرِيَّ ، يَقُولُ : قَالَ لِي حَمَادُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ : أَذْهَبُ إِلَى الْكَافِرِ يَعْنِي أَبَا حَنِيفَةَ ، فَقُلْ لَهُ : إِنْ كُنْتَ تَقُولُ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ ، فَلَا تَقْرَبْنَا .

قُلْتُ : وَهَذَا إِسْنَادٌ شَدِيدٌ الضَّعْفِ ، لَجَهَالَةِ رَاوِيهِ عَنْ سَفِيَانَ ، وَتَرَدَّدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ فِيهِ لَا يُثَبَّتُ أَنَّهُ قَدْ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي الْجَهْمِ ، بَلْ أَغْلَبَ الظَّنُّ عِنْدِي أَنَّهُ سَلِيمُ الْمَقْرِيُّ ، فَإِنَّ الْخَبَرَ مَعْرُوفٌ مِنْ طَرِيقِهِ .
وَلَوْ صَحَّ عَنْ أَبِي الْجَهْمِ هَذَا ، فَمَا عَرَفْتَهُ ، وَقَدْ تَتَبَعْتُ فِي «التَّقْرِيبِ» ، وَفِي «الْكُنَى» لِلدُّوَلَابِيِّ مِنْ يَكْنَى بِأَبِي الْجَهْمِ ، فَلَمْ أَجِدْ مِنْهُمْ مَنْ يَرُوي عَنِ الثَّوْرِيِّ ، أَوْ يَرُوي عَنْهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنِ الْخِرَازِ ، وَكَذَلِكَ لَمْ أَجِدْ مِنْ ذَكَرَ بِهَذِهِ الْكُنْيَةِ فِي شَيْوِخِ الْخِرَازِ مَنْ تَرَجَمْتَهُ ، وَلَا فِيمَنْ رَوَى عَنِ الثَّوْرِيِّ فِي تَرَجَمْتِهِ .

ثُمَّ إِنَّهُ لَيْسَ فِي الْخَبْرِ الْجُزْمُ مِنْ ابْنِ أَبِي سَلِيمَانَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ يَقُولُ بِالْخَلْقِ .

وَأَمَّا الثَّانِي : فَإِنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ : إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ الطُّوسِيَّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ ، عَنْ سَلِيمِ الْمَقْرِيِّ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ،

قال : سمعت حماداً يقول : ألا تعجب من أبي حنيفة ، يقول : القرآن مخلوق ، قل له : يا كافر ، يا زنديق .

قلت : سليم المقرئ هو ابن عيسى ، أورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/١/٢١٥) ، ولم يذكر فيه جرحاً ، ولا تعديلاً ، وأورده العقيلي في «الضعفاء» (٢/١٦٣) ، وقال : «مجهول في النقل ، حديثه منكر غير محفوظ» ، فتعقبه الذهبي في «المغني» (١/٢٨٥) ، بقوله : « بل إمام في القراءة جازئ الحديث» .

ثم أورد له ترجمة في «السير» (٩/٣٧٥) ، فذكر أنه شيخ القراء ، وأما قوله : «جازئ الحديث» ، فهذا إن كان على السبر ، فنعم ، وإلا فلا ، فإنه غير مشهور بالحديث ، ولا عُرف به ، وإنما أخذ عن حمزة ابن حبيب ، وعن الثوري ، ولا أراه من أصحاب الثوري ، وإنما كانت عنايته بالقراءة ، لا بالحديث .

وكذلك ففي هذا السند شيخ عبدالله بن أحمد وهو إسحاق بن أبي يعقوب الطوسي ، ولم أفف له على ترجمة .

فهذا كل ما أورده الخطيب البغدادي -رحمه الله - من الأخبار في نسبة أبي حنيفة إلى القول بخلق القرآن ، وكلها مظلمة الأسانيد ، إلا أن الخطيب عاد فقال :

«وأما القول بخلق القرآن ، فقد قيل : إن أبا حنيفة لم يكن

يذهب إليه ، والمشهور عنه أنه كان يقوله ، واستتيب منه» .

قلت : الأول أصح - ولا شك - ، ولا عبرة بالمشهور هنا ،
فإن الشهرة والكثرة مع شدة ضعف الأسانيد لا تزيدها إلا وهناً على
وهن ، والكلام في أهل العلم والإسلام يلزمه الحيطة الزائدة ، والعناية
الفائقة ، والتدقيق الشديد ، والله الموفق .



ما أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في «السنة»
زائداً عما ذكره الخطيب وابن عبد البر

وأما ما أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل - رحمهما الله تعالى - في كتابه «السنة» من نسبة أبي حنيفة إلى القول بالخلق والتجهم ، فقد ذكرنا جانباً منه مما اتفق فيه مع الخطيب من الأسانيد ، وسوف نخرج هنا ما تفرّد به عبد الله بن أحمد - رحمهما الله - في هذه القضية ، فنقول ، وبالله التوفيق :

أخرج عبد الله بن الإمام أحمد (٢٣٧) :

حدثنا أحمد بن إبراهيم ، حدثنا خالد بن خدّاش ، عن عبد الملك بن قريب الأصمعي ، عن حازم الطفاوي - وكان من أصحاب الحديث - : أبو حنيفة إنما كان يعمل بكتب جهم تأتيه من خراسان .

قلت : حازم الطفاوي هذا لا يُدرى من هو ، ولا له ترجمة في كتب الرجال ، وتعريف الأصمعي به على أنه من أهل الحديث ، يدل على عدم شهرته ، والأصمعي صاحب أخبار ونوادر ومُلح ، ومن كان هذا شأنه أخذ عن كل أحد ، وله أخبار في ذلك كثيرة ، وقد تقدّم بسند جيد عن أبي حنيفة أنه كان يذم الجهمية .

وأخرج عبد الله في «السنة» (٢٦٥) : سمعت أبي - رحمه الله -

يقول : أظن أنه استتيب في هذه الآية : ﴿ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ

عَمَّا يَصِفُونَ ﴿ قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : هَذَا مَخْلُوقٌ ، فَقَالُوا لَهُ : هَذَا كَفْرٌ ، فَاسْتَابَوْهُ .

قلت : هذا الحكم من الإمام أحمد - رحمه الله - ظني ، وقد روى المروزي عنه بسند صحيح أنه قال : لم يصح عندنا أن أبا حنيفة كان يقول القرآن مخلوق ، وسوف يأتي تخريجه ، وهذا حكم يقيني ، واليقين مقدم على الظن ، فكأنما كان منه ذلك الحكم الظني أولاً ، ثم ظهر له عدم صحة ذلك ، فأطلق القول الذي نقله عنه المروزي ، وهو الذي يجب أن يعتمد عنه - رحمه الله تعالى - .

وأخرج عبد الله (٣٠٩) حدثني هارون بن سفيان ، حدثني الوليد بن صالح ، قال : سمعت شريكاً يقول : استتیب أبو حنيفة من كفره مرتين ، من كلام جهم ، ومن الإرجاء .

قلت : هارون بن سفيان هذا هو ابن بشير الديك ، الذي يروي عن أحمد بن حنبل - رحمه الله - بعض المسائل ، وهو مستملي يزيد بن هارون ، وقد روي الخلال في «السنة» (٨١٠) عن عبد الله ، عنه ، عن الإمام أحمد ، فتبين أنه هو ، فإن له سمياً ، وهو المعروف بـ«مكحلة» ، له سماع من أحمد ومسائل عنه ، ولكنه لم يخرجها حتى مات .

وهارون هذا ترجمه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٢٥ / ١٤) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وله ترجمة في «طبقات

الحنابلة»(٣٩٦/١) ، وليس فيها ما يدل على حاله ، وكل ما روي عن شريك في الاستتابة ورد مبهم السبب غير مُعَرَّف ، إلا هذه الرواية ، ومدارها على مجهول حال ، فتدبر .

وأخرج عبد الله في «السنة»(٣٣٠) : أخبرت عن الفضل بن جعفر بن سليمان الهاشمي ، وهو عم جعفر بن عبد الواحد ، حدثني أبو جعفر بن سليمان ، قال : كان والله أبو حنيفة كافرًا جهميًا ، يرى رأي بشر بن موسى ، وكان بشر بن موسى يرى رأي الخوارج .

قلت : هذا الخبر منقطع بين عبد الله بن أحمد ، وبين الفضل ابن جعفر هذا ، ومن في السند جميعهم لم أقف لهم على تراجم .
وبعد . . . فهذه جملة ما تفرد به عبد الله بن أحمد -رحمهما الله - من الأخبار في نسبة أبي حنيفة النعمان إلى التجهم ، قد ذكرناها جميعها ، وبيئًا ما في أسانيدنا من علل توجب ردها .

وقد دافع عنه البعض من نسبته إلى التجهم بما نقله الإمام الذهبي في «العلو»(ص: ١٣٥-١٣٦) عنه من تكفيره من ينكر أن الله في السماء ، وهذا مخالف لقول الجهمية ولا شك ، إلا أنه لا يثبت فيما نقله الذهبي عنه شيء ، فما أورده إما أنه من رواية نوح الجامع ، أو من رواية أبي مطيع البلخي الحكم بن عبد الله ، وكلاهما متهمان ساقطان ، فتنبه .



ما نقل عن أبي حنيفة بالأسانيد الصحيحة في تكفير من يقول بخلق القرآن

ويُرد ما تقدّم من الأخبار الضعيفة والساقطة الواردة في نسبة أبي حنيفة إلى القول بخلق القرآن ما صح عنه هو نفسه - رحمه الله - في تكفير من قال بخلق القرآن .

فقد أخرج ابن أبي حاتم في «السنة» له - فيما عناه الذهبي في «العلو» (ص: ١٥٢) - قال:

حدثنا أحمد بن محمد بن مسلم ، حدثنا علي بن الحسن الكراعي ، قال : قال أبو يوسف : ناظرت أبا حنيفة ستة أشهر ، فاتفق رأينا على أن من قال القرآن مخلوق فهو كافر .

قلت : وهذا إسناد حسن ، أحمد بن محمد هو ابن يزيد بن مسلم الأنصاري الأذربلسي ، ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١/١/٧٣) وقال : « كتبنا عنه ، وهو صدوق » .

وعلي بن الحسن هو البزاز التميمي الرازي ، يُعرف بكراع ، ترجمه كذلك ابن أبي حاتم (٣/١/١٨٠) ، ونقل عن أبيه قوله : «رازي شيخ» ، وعن أبي زرعة قوله : « لم يكن به بأس » .

ويؤيده ما بعده .

فقد أخرج البيهقي في «الأسماء والصفات» (٥٥٠) :

وقرأت في كتاب أبي عبد الله محمد بن محمد بن يوسف بن إبراهيم الدقاق ، بروايته عن القاسم بن أبي صالح الهمداني ، عن محمد بن أيوب الرازي ، قال : سمعت محمد بن سابق ، يقول : سألت أبا يوسف ، فقلت : أكان أبو حنيفة يقول : القرآن مخلوق ؟ قال : معاذ الله ، ولا أنا أقوله .

فقلت : أكان يرى رأي جهم ؟ فقال : معاذ الله ، ولا أنا أقوله .

قال البيهقي : « رواه ثقات » .

وأخرجه اللالكائي في « شرح أصول الاعتقاد » (٤٧٠) بسند آخر

عن محمد بن أيوب .

وهذا ما اعتمده أبو جعفر الطحاوي - رحمه الله - في معتقد

أبي حنيفة المشهور باسم « العقيدة الطحاوية » .

● وقد يقول قائل : ولكن صح عن أبي زرعة الرازي - رحمه

الله تعالى - أنه نسب القول بخلق القرآن إلى أبي حنيفة النعمان ،

كما ورد صريحاً عنه في سؤالات البرذعي له (ص : ٧٢٠) ، بل صح

عنه أيضاً ما يدل على تكفيره لأبي حنيفة النعمان ، فما التوفيق بين ما

نقل عنه ، وبين ما نقل عن غيره بخلاف ذلك ؟

● فيقال له : إن أبا زرعة - رحمه الله - من أئمة أهل السنة ،

ومن جهابذة الحديث ، ومن الغيورين على هذا الدين أشد الغيرة ،

وقد كان فيهم من التشدد ما يروونه مناسباً لقمع البدع ، والصد عن

أهلها ، وهذا في نفسه حسن مقبول ، ولكن قد يقع الإخبار لهم عن حال بعض الناس بخلاف ما هم عليه ، فيُطلقون الحكم عليه بالتبديع وبالترك ، تبعاً لما بلغهم في شأنه ، وهم في ذلك غير مآخذين ، وإنما يؤاخذ على ذلك من لم يضبط النقل ، سواءً لخطأ في الحفظ ، أو لحسد ظاهر .

وهذا نفسه ما وقع منه اتجاه الإمام الكبير ، وأمير المؤمنين في الحديث محمد بن إسماعيل البخاري -رحمه الله تعالى - ، وقصة امتحانه في بلده مشهورة ، وقد وقع لشيخه محمد بن يحيى الذهلي -رحمه الله - من الحسد له ما جعله ينشر القول عنه بأنه يقول باللفظ ، والعياذ بالله ، والأمر على محلاف ذلك ، وإنما هو من باب كلام الأقران بعضهم في بعض ، الذي يجب على المتصدر للحكم أن يحققه ويفنده ، فما كان من أمره - أي الذهلي - إلا مكاتبة الرازيين - رحمهما الله تعالى - بأن البخاري ممن يقول باللفظ ، فترك أبو حاتم ، وأبو زرعة حديثه .

يدل على ذلك ما ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»

(٣/٢ / ١٩١) ، قال :

« محمد بن إسماعيل البخاري ، أبو عبد الله : قدم عليهم

الري ، سنة مائتين وخمسين ، روى عن عبدان المروزي ، وأبي همام

الصلت بن محمد ، والفريابي ، وابن أبي أويس ، سمع منه أبي

وأبي زرعة ، ثم تركا حديثه عندما كتب إليهما محمد بن يحيى
النيسابوري أنه أظهر عندهم أن لفظه بالقرآن مخلوق .

فالشاهد مما سبق : أن العالم قد يحكم فيمن بلغه من أمره ما لا
يوافق حقيقة ما يعتقد به بما لا يصح الحكم به ، فيصفه بالبدعة ، بل
ولربما بالكفر .

وأضرب لذلك مثلاً آخر : الحسن بن علي الحلواني ، وهو
إمام ثقة ثبت ، عالم بالرجال ، صاحب سنة ، جاء في ترجمته من
«التهذيب» (٢/٢٦٢) :

« قال داود بن الحسين البيهقي : بلغني أن الحلواني قال : لا
أكفر من وقف في القرآن ، قال داود : فسألت سلمة بن شبيب عن
الحلواني ، فقال : يرمى في الحش ، من لم يشهد بكفر الكافر فهو
كافر .

وقال الإمام أحمد : ما أعرفه بطلب الحديث ، ولا رأيته يطلبه ،
ولم يحمده ، ثم قال : يبلغني عنه أشياء أكرهها ، وقال مرة : أهل
الشعر عنه غير راضين ، أو ما هذا معناه .

قلت : فإنما حكم عليه سلمة بن شبيب بما بلغه من قوله ،
وحكم عليه الإمام أحمد بما عرفه من حاله ، وقد يكون البلاغ كاذباً ،
وقد تكون المعرفة قاصرة .

فأما عدم معرفة أحمد - رحمه الله تعالى - له بالطلب فقد عرفه

غيره من أهل العلم ، كيعقوب بن شيبه ، وأبي داود السجستاني ،
والترمذي ، وابن عدي ، والخطيب البغدادي ، حتى قال الخليلي
فيه : « كان يُشبهه بأحمد في سمته وديانته » .

وأما ذلك البلاغ المشووم ، فهو مردود غير ثابت .

فقد أخرج الآجري في «الشریعة» (٢١٩/١) بسند صحيح ، عنه
أنه قيل له : إن الناس قد اختلفوا عندنا في القرآن ، فما تقول -
رحمك الله - ؟

قال : القرآن كلام الله ، غير مخلوق ، ما نعرف غير هذا .

وعند اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٥٣١) :

وقال أبو زرعة الرازي : قيل للحسن بن علي الحلواني : إنا
أخبرنا عنك أنك أظهرت الوقف ، فأنكر ذلك إنكاراً شديداً ، وقال :
القرآن كلام الله غير مخلوق ، وهل يكون غير ذا ؟ أو يقول أحد غير
ذا؟ ما شككنا في ذا قط ، وسألني رجل بالشام وكان من الواقفة ،
فأحب أن أرخص في الوقف ، فأبيت .

فهذا يدل على أنه يعتقد في القرآن بخلاف ما بلغ الإمام أحمد ،

وبخلاف ما بلغ أبا زرعة الرازي - رحمهما الله تعالى - .

فلا بد - كما هو معلوم في قواعد الجرح والتعديل ، وكما بينته

جلياً بالأدلة في كتابي «تيسير علوم الحديث» - من التثبت من أدلة

الجرح ، فقد لا يصح منها ما يجعلنا نحكم على الرجل بالجرح ،

وقد يصح عن عالم القول بجرح غيره ، وإنما القول في جرحته يعتمد على دليل ضعيف ، فهذا لا يُقبل جرحته هذه بعينها ، والله أعلم .

فإذا تبينت معنى ما تقدّم : ثبت لديك القول بعدم ثبوت القول بخلق القرآن على أبي حنيفة ، وكذلك ضعف قول أبي زرعة الرازي - رحمه الله - في نسبه إليه ، لا سيما مع تصريحه هو بخلاف ذلك ، ومع إثبات إمام أهل السنة والجماعة ، وشيخ الإسلام بحق ، وأجلّ العلماء بصدق ، وأدقّ المحققين ، وأكثر أهل السنة على أهل البدعة تشديداً - وهو الإمام أحمد - بأن هذا القول لم يصح عنده نسبه إلى أبي حنيفة النعمان .



ما صح عن الإمام أحمد وغيره من الأئمة في نفي التهمة عن أبي حنيفة في مسألة القرآن

ومن أدلّ الدلائل على عدم صحة نسبة الإمام أبي حنيفة النعمان

- رحمه الله - إلى هذا المذهب الرديء :

ما أخرجه الخطيب البغدادي - رحمه الله تعالى - في «التاريخ»

(٣٨٤ / ١٣) عن الخلال ، أخبرنا الحريري ، عن النخعي ، حدثنا أبو

بكر المروزي ، قال : سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول :

لم يصح عندنا أن أبا حنيفة كان يقول : القرآن مخلوق .

قلت : وهذا سند غاية في الصحة ، الخلال شيخ الخطيب هو

الحسن ابن أبي طالب محمد الخلال ، وهو إمام حافظ ثقة ، له عناية

بالحديث ، واسع الرواية ، وله ترجمة في «تاريخ بغداد» (٤٢٥ / ٧) .

والحريري هو : علي بن عمرو بن سهل ، ترجمه الخطيب

في «تاريخ بغداد» (٢١ / ١٢) ، ونقل توثيق ابن أبي الفوارس والعتيقي

له .

والنخعي هو : علي بن محمد بن الحسن ، ترجمه الخطيب

في «تاريخه» (٧٠ / ١٢) ، وقال : «كان ثقة فاضلاً» .

والمروزي : من المقدمين في أحمد ، ومن أصحابه الثقات الذين

أخذوا عنه .

وكفى بهذا الأثر حجة على نفي القول بخلق القرآن عن أبي حنيفة لا سيما إذا عرفت أن الإمام أحمد - رحمه الله - كان ممن يحذّر من رأى أبي حنيفة ، وممن يتكلم فيه ، ولكن هذا هو دأب العلماء : الإنصاف في مواطن النزاع ، لا تحملهم الخصومة على نسبة ما لا يشهد عليه دليل إلى من خالفهم .

وقد صحّ نحو ذلك عن غير الإمام أحمد - رحمه الله - ، مما يُثبّت هذا القول ، ويدل على ضعف مخالفه وخطئه .

فقد أخرج الخطيب بسنده السابق إلى النخعي ، قال : حدثنا محمد بن شاذان الجوهري ، قال : سمعت أبا سليمان الجوزجاني ، ومعلّى بن منصور الرازي ، يقولان : ما تكلم أبو حنيفة ، ولا أبو يوسف ، ولا زفر ، ولا محمد ، ولا أحد من أصحابهم في القرآن ، وإنما تكلم في القرآن بشر المريسي ، وابن أبي دواد ، فهؤلاء شأنوا أصحاب أبي حنيفة .

قلت : وهذا سند صحيح ، ومحمد بن شاذان هذا له ترجمة في «تاريخ بغداد» (٣٥٣/٥) ، قال الدارقطني : «ثقة صدوق» ، وقال أحمد بن كامل القاضي : «كان ثقة في الحديث مأموناً» ، وذكر الخطيب في ترجمته أنه كان عنده كتاب المعلّى بن منصور ، وهذا الأخير ثقة سني ، صاحب حديث ورأي ، كتب عنه جماعة من مشاهير المحدّثين ، ولم يصح أن أحمد كذبه .

وأبو سليمان الجوزجاني هو موسى بن سليمان ، من أصحاب أبي يوسف ومحمد بن الحسن ، وقد حدثَّ عنهما ، فهو أعلم بهما من غيره ، ولم يكن فيه زيغ ، بل كان صاحب سنة ، وقد روى عنه أبو حاتم الرازي ، وهو من هو من التشدد في الرواية بمكان ، وقد نقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٤٥ / ١ / ٤) عنه أنه كان يكفّر القائلين بخلق القرآن .

فهذان العالمان الجليلان - رحمهما الله تعالى - قد تابعا الإمام أحمد - رحمه الله - في نفي هذه التهمة عن أبي حنيفة النعمان .

ويعد : فهذه الأدلة البينة ، والبراهين الساطعة النيرة لتدل أدل الدلالة على عدم صحة نسبة الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت إلى هذا المذهب الخبيث ، بل الثابت عنه بخلافه كما تقدّم ، وإن كلمة الإمام أحمد - رحمه الله - في حقه لتستحق أن تُخط بماء الذهب ، لا سيما وفيح الإنصاف وعبير الحيدة والاعتدال يفوح منها .



كتاب الحيل المنسوب إلى أبي حنيفة
النعمان وبيان عدم ثبوت نسبته إليه

من التهم الخطيرة التي أثرت حول أبي حنيفة ، ادعاؤهم عليه
وضع كتاب الحيل ، الذي يتحايل فيه على تحليل الحرام ، وتحريم
الحلال .

ومن نسب هذا الكتاب إلى أبي حنيفة احتج ب :

ما أخرجه الخطيب في «التاريخ» (٤٢٦/١٣) :

أخبرنا محمد بن عبيدالله - وتصحفت إلى : عبد الله -
الحنائي ، أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي ، حدثنا محمد بن
إسماعيل السلمي ، حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، حدثنا عبد الله
ابن المبارك ، قال : من نظر في كتاب الحيل لأبي حنيفة أحل ما حرم
الله ، وحرّم ما أحل الله .

قلت : وهذا سند صحيح ، لا مطعن فيه ، ومن طعن فيه
بقول ابن أبي حاتم في أبي إسماعيل محمد بن إسماعيل السلمي
الترمذي : « تكلموا فيه » ، فلم يصب ، بل تشدّد ، وتعنّت ، فإن
أبا إسماعيل الترمذي هذا ثقة حافظ ، وثقه جماعة من أهل العلم
المعتبرين ، ولا يكاد يظهر وجه كلام ابن أبي حاتم فيه ، فهو بمثابة
الجرح المبهم .

وقد أورد الخطيب بعد هذه الرواية عدة روايات تؤيدها ، وهي :
عن النضر بن شميل ، قال : في كتاب الحيل كذا كذا مسألة
كلها كفر .

وعن ابن المبارك ، قال : من كان عنده كتاب حيل أبي حنيفة
يستعمله - أو يفتي به - فقد بطل حجه ، وبانت منه امرأته ، فقال
مولى ابن المبارك : يا أبا عبد الرحمن ، ما أدري وضع كتاب الحيل
إلا شيطان ، فقال ابن المبارك : الذي وضع كتاب الحيل أشر من
الشيطان .

قلت : وهذه الروايات لا تُثبت بحال أن أبا حنيفة قد وضع كتاباً
في الحيل يُحلُّ فيه الحرام ، ويحرّم فيه الحلال ، وإنما قول ابن
المبارك : « كتاب الحيل لأبي حنيفة » قد يُراد به : المنسوب إلى أبي حنيفة ،
فإنه ما علم له مصنفاً ، ولا صح أنه وضع كتاباً في فقهه ومسائله ،
وإنما الثابت عنه أنه نهى أبا يوسف القاضي صاحبه من الكتابة عنه ،
فإنه قد يختلف الرأي عليه في المسألة الواحدة .

ومما يدل على ذلك جلياً : مما ورد ذكره في الحكاية السابقة :

قول مولى ابن المبارك : « يا أبا عبد الرحمن ، ما أدري وضع كتاب
الحيل إلا شيطان » ، وجواب ابن المبارك - رحمه الله - عليه بقوله :
« الذي وضع كتاب الحيل أشر من الشيطان » ، فهو مشعر بأنه لم
يثبت عنده نسبه إلى أبي حنيفة ، وإنما حكى في الأثر الأول اسم

الكتاب منسوباً إلى أبي حنيفة بما اشتهر به ، ولا يقتضي ذلك صحة نسبته إليه ، كما لو قال القائل : « وصية الشافعي » ، أو « رحلة الشافعي » فهذان كتابان منسوبان للشافعي ، ولا يصح نسبتهما إليه ، وإنما اشتهر حكاية اسمه بنسبته إليه .

وكم من كتاب نُسب إلى غير واحد من الأئمة - وقد يقع في بعضها مقالات سوء - ولا يصح نسبتها إليهم .

وأذكر من ذلك :

• كتاب التفسير المنسوب إلى الإمام أحمد بن حنبل - رحمه

الله - ، وقد نقل الذهبي في «السير» (١٣/٥٢١) عن أبي الحسين أحمد ابن جعفر بن المنادي ، قوله : « لم يكن في الدنيا أحد أروى عن أبيه من عبد الله بن أحمد ، لأنه سمع منه «المسند» وهو ثلاثون ألفاً ، و«التفسير» وهو مئة ألف وعشرون ألفاً ، سمع منه ثمانين ألفاً ، والباقي وجادة» .

وقد عقب الذهبي على ابن المنادي بقوله :

« مازلنا نسمع بهذا التفسير الكبير لأحمد على ألسنة الطلبة ، وعمدتهم حكاية ابن المنادي هذه ، وهو كبير ، قد سمع من جده وعباس الدوري ومن عبد الله بن أحمد ، لكن ما رأينا أحداً أخبرنا عن وجود هذا التفسير ، ولا بعضه ، ولا كراسة منه ، ولو كان له وجود ، أو شيء منه لنسخوه ، ولاعتنى بذلك طلبة العلم ،

ولحصّلوا ذلك ، ولنقل إلينا ، ولاشتهر ، ولتنافس أعيان البغداديين في تحصيله ، ولنقل منه ابن جرير فمن بعده في تفاسيرهم ، ولا - والله - يقتضي أن يكون عند الإمام أحمد في التفسير مائة ألف وعشرون ألف حديث ، فإن هذا يكون في قدر مسنده ، بل أكثر بالضعف ، ثم الإمام أحمد لو جمع شيئاً في ذلك لكان يكون منقحاً مهذباً عن المشاهير ، فيصغر لذلك حجمه ، ولكان يكون نحواً من عشرة آلاف حديث بالجهد ، بل أقل ، ثم الإمام أحمد كان لا يرى التصنيف .

● ومثله : كتاب الرد على الجهمية والزنادقة ، المنسوب إلى الإمام أحمد وهو من رواية خضر بن المثني ، عن عبد الله بن أحمد ، عن أبيه ، وخضر هذا مجهول لا يُعرف .

● ومثله : رسالة الاضطخري ، عن الإمام أحمد رحمه الله ، وهو أحمد بن جعفر بن يعقوب الاضطخري ، ورسالته المذكورة في «طبقات الحنابلة» (١/٢٤-١٣٦) ، وفيها عبارات لا يؤيدها نص ، ولا تصح عن من في جلاله أحمد وعلمه ، منها : « وكلم الله موسى تكليماً من فيه ، وناوله التوراة من يده إلى يده » .

وقد أنكر الذهبي - رحمه الله - نسبة هذين المصنفين إلى الإمام أحمد ، وطعن فيهما .

قال في «السير» (٢٨٦) - تعقيماً على رسالة الإمام أحمد إلى

حبيد الله بن يحيى بن خاقان ، وهي صحيحة النسبة إلى الإمام أحمد- :

« فهذه الرسالة إسنادها كالشمس ، فانظر إلى هذا النفس النوراني ، لا كرسالة الاضطخري ، ولا كالرد على الجهمية الموضوع على أبي عبد الله ، فإن الرجل كان تقياً ، لا يتفوه بمثل ذلك » .

• ومثله الرسالة المنسوبة إلى الإمام الشافعي - رحمه الله - في ذكر اعتقاده : «عقيدة الشافعي» ، وهي مشهورة .

إلا أنها من رواية الهكاري علي بن أحمد بن يوسف الملقب بـ«شيخ الإسلام» ، وهو متهم بالوضع .

• وك : «وصية الإمام الشافعي» من رواية الحسين بن هشام البلدي .

قال الحافظ الذهبي في «السير» (٧٩ / ١٠) : « غير صحيحة » .

- ومثلها : رحلته ، وهي في جزء لطيف .

قال الذهبي (٧٨ / ١٠) : « باطل لمن تأمله » .

وقد تكلم فيها الحافظ ابن حجر ، فقال في «توالي

التأسيس» (ص : ١٣١) :

« وأما الرحلة المنسوبة إلى الشافعي المروية من طريق عبد الله بن

محمد البلوي فقد أخرجها الآبري ، والبيهقي ، وغيرهما مطولة

ومختصرة ، وساقها الفخر الرازي في « مناقب الشافعي » بغير إسناد معتمداً عليها ، وهي مكذوبة ، وغالب ما فيها موضوع ، وبعضها ملفق من روايات مفرقة ، وأوضح ما فيها من الكذب قوله فيها : إن أبا يوسف ومحمد بن الحسن حرّضا الرشيد على قتل الشافعي ، وهذا باطل من وجهين :

أحدهما : أن أبا يوسف لما دخل الشافعي بغداد كان قد مات ، ولم يجتمع به الشافعي .

والثاني : أنهما كانا أتقى لله من أن يسعيا في قتل رجل مسلم لا سيما وقد اشتهر بالعلم ، وليس له إليهما ذنب إلا الحسد له على ما آتاه الله من العلم .

● ومن ذلك : « الرسالة الذهبية » المنسوبة إلى الحافظ الذهبي

-رحمه الله - في ذم ابن تيمية ، والإنكار عليه .

وكنت قد وقفت على نسخة منها مخطوطة ، وليس فيها التصريح باسم شيخ الإسلام ابن تيمية البتة ، ولا حتى التلميح ، وقد أشاع ذكرها جماعة من الجهمية كالكوثري الحنفي ، ومن الأشاعرة المتأخرين غير واحد .

فهذه جملة من المصنفات المنسوبة إلى الأئمة الأعلام ، ولا تصح نسبتها إليهم ، وفي بعضها من الكفر والضلال ما يدل على عدم ثبوتها .

فكذلك كتاب الحيل هذا ، فإنه لو صح إلى أبي حنيفة لما تركه أصحابه دون تداول ، وانتصار له ، ورواية .

والغالب عندي أنه قد وضعه بعض أهل البدع من الجهمية أو المعتزلة الضلال المنتسبين إلي مذهب أبي حنيفة ، ونسبه إليه ترويجاً له ، ولو صحت نسبته إليه لما غفل عن الكلام عنه أهل العلم والسنة ، ولا أحد من أهل الحديث والأثر ، لا سيما مع ما وقع بين أهل الرأي وأهل الحديث من خلاف ومشاحنات .

وقد انتسب جماعة من أهل البدع إلى مذهب النعمان ، بل ونسب بعضهم مذاهبهم الفاسدة في الاعتقاد إليه ، وهو منها برئ ، كما فعل حفيده إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة الجهمي الداعي إلى خلق القرآن ، وكما نسب إليه أبو مطيع البلخي القول بأن الجنة والنار تفنيان ، وهذا عين قول الجهمية .

وقد تقدّم بسند صحيح عن أبي سليمان الجوزجاني ومعلّى بن منصور الرازي - رحمهما الله - وكانا من المنسوين إلى مذهب أبي حنيفة مع التزامهما بالسنة ، قالا : ما تكلم أبو حنيفة ، ولا أبو يوسف ، ولا زفر ، ولا محمد ، ولا أحد من أصحابهم في القرآن ، وإنما تكلم في القرآن بشر بن المريسي ، وابن أبي دؤاد ، فهؤلاء شأنوا أصحاب أبي حنيفة .

قلت : فهذا في الاعتقاد ، وكذلك في الفروع ، ولو آخذنا كل

من نُسب إلى العلم أو من كان إماماً بكل ما ينسب إليهم من الأقوال
أو المصنفات دون تمحيص نسبتها ، أو تحقيق ثبوتها لوقعنا في خَلْقٍ
كثيرٍ من أهل العلم ، ولفسَقنا غالبهم والعياذ بالله .

وهذا هو شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله - له مصنف كبير
في رد القول بجواز التوسل بجاه النبي ﷺ ، وبجاء غيره من الأنبياء
أو الصالحين ، بل قد شدد القول في هذه المسألة ، بما هو مشهور بل
متواتر عنه .

وأما البرزالي - رحمه الله - فقد نقل عنه محمد بن أحمد بن
عبد الهادي في ترجمته لشيخ الإسلام المسماة بـ : «العقود
الدرية» (ص: ١٧٩) أنه قال : « وعُقد له مجلس ، وادّعى عليه ابن
عطاء بأشياء لم يثبت شيء منها ، لكنه قال : إنه لا يُستغاث إلا
بالله ، حتى لا يُستغاث بالنبي ﷺ استغاثة بمعنى العبادة ، ولكنه
يُتوسل به ، ويتشفع به إلى الله » .

قلت : فهذا مخالف للمنصوص عنه .

بل نُسب القول بالتأويل في الصفات إلى جماعة من الأئمة
كمالك بن أنس ، وأحمد ، والبخاري ، بل رُوي في ذلك أيضاً عن
بعض الصحابة ، إلا أنه لا يثبت عن أحد منهم ذلك ألبتة ، فليس
كل ما روي عن إمام ، أو نُسب إليه ، حكمنا بصحته ، أو سلمنا
به ، بل لا بد من البحث والنظر ، وسبر الروايات عنه ، والتثبت ممن

روى عنه ، بل قد يروي أحد الثقات عن أحد الأئمة ما يخالف ما رواه غيره من الأصحاب الثقات عن هذا الإمام ، فلا يُعتدُّ بمثل هذا التفرد حينئذ ، مع أن المتفرد بها من الثقات ، وأدوات النقد في هذا المجال مشهورة معلومة عند أهل التخصص ، فلا بد من إعمالها قبل تسديد سهام النقد إلى أحد من العلماء فضلاً عن أحد الأئمة الذين اتفقت الأمة على إمامتهم ، وقبول مذاهبهم .

ولله در شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله - في إنكاره على من نسب القول بالحيل المحرمة إلى أحد الأئمة المتبوعين .

فقال في كتابه « الدليل على بطلان التحليل » (ص : ١٧٠) :

« ولا يجوز أن يُنسب الأمر بهذه الحيل التي هي محرمة بالاتفاق أو هي كفر ، إلى أحد من الأئمة ، ومن ينسب ذلك إلى أحد منهم فهو مخطئ في ذلك ، جاهل بأصول الفقهاء ، وإن كانت الحيلة قد تنفذ على أصل بعضهم بحيث لا يُبطلها على صاحبها ، فإن الأمر بالحيلة شيء ، وعدم إبطالها بمن يفعلها شيء آخر ، ولا يلزم من كون الفقيه لا يبطلها أن يبيحها ، فإن كثيراً من العقود يحرمها الفقيه ، ثم لا يبطلها ، وإن كان المرضي عندنا إبطال الحيلة وردها على صاحبها حيث أمكن ذلك . »

حتى قال : « وإنما غرضنا هنا أن هذه الحيلة التي هي محرمة في نفسها لا يجوز أن ينسب إلى إمام أنه أمر بها ، فإن ذلك قدح في

إمامته ، وذلك قدح في الأمة حيث ائتموا بمن لا يصلح للإمامة ، وفي ذلك نسبة لبعض الأئمة إلى تكفير أو تفسيق وهذا غير جائز .

ثم أحال - رحمه الله تعالى - العهدة في الكلام في هذه الحيل إلى أهل الأهواء المنتسبين إلى مذاهب الأئمة ، ومنهم بشر المريسي ، وأحمد بن أبي دؤاد وغيرهم ، فهم وإن انتسبوا إلى مذهب أبي حنيفة النعمان إلا أنهم مخالفون له في كثير من أصوله .

وقد وافقه تلميذه شيخ الإسلام ابن القيم على كلامه السابق ، وقال في «إعلام الموقعين» (٣/ ٢٣٣) :

« والمقصود أن هذه الحيل لا تجوز أن تُنسب إلى إمام ، فإن ذلك قدح في إمامته ، وذلك يتضمن القدح في الأمة حيث ائتمت بمن لا يصلح للإمامة ، وفي ذلك نسبة لبعض الأئمة إلى تكفير أو تفسيق ، وهذا غير جائز ، ولو فرض أنه حكي عن واحد من الأئمة بعض هذه الحيل المجمع على تحريمها ، فإما أن تكون الحكاية باطلة ، أو يكون الحاكي لم يضبط لفظه ، فاشتبه عليه فتواه بنفوذها بفتواه بإباحتها مع بُعد ما بينهما ، ولو فرض وقوعها منه في وقت ما فلا بد أن يكون قد رجع عن ذلك ، وإن لم يُحمل الأمر على ذلك لزم القدح في الإمام ، وفي جماعة المسلمين المؤمنين به ، وكلاهما غير جائز .»

ثم وقفت بعد ذلك على ما يثبت أن هذا الكتاب مدسوس على أبي حنيفة وصاحبه محمد بن الحسن .

ففي الترجمة المفردة التي وضعها الحافظ الذهبي لمحمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة النعمان (ص: ٥٣-٥٤) أورد من رواية : الطحاوي ، سمعت أحمد بن أبي عمران ، يقول : قال محمد ابن سماعة : سمعت محمد بن الحسن يقول : هذا الكتاب - يعني كتاب الحيل - ليس من كتبنا ، إنما ألقى فيها .

قال ابن أبي عمران : إنما وضعه إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة .

قلت : وهذا سند جيد ، الطحاوي إمام ثقة مشهور معروف ، وأحمد ابن أبي عمران موسى بن عيسى ، ترجمه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٥ / ١٤١ - ١٤٢) ، ونقل عن أبي سعيد بن يونس قوله : «كان مكيًّا في العلم ، حسن الدراية بألوان من العلم كثيرة ، وكان ضرير البصر ، وحدث بحديث كثير من حفظه ، وكان ثقة» .

قلت : وقد ذكره الحافظ الذهبي بالحفظ في «العبر» ، وفي «تاريخ الإسلام» (وفيات سنة : ٢٨٠ هـ) .

وشيخه محمد بن سماعة ، ترجمه الخطيب في «تاريخه» (٥ / ٣٤١-٣٤٢) ، ونقل عن الصيمري قوله : «هو من الحفاظ الثقات ، كتب النوادر عن أبي يوسف ومحمد جميعاً ، وروى الكتب والأمالى وولي القضاء...» .

قلت : وأما قول ابن أبي عمران : إنما وضعه إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة فأظن أن فيه شيئاً من المجازفة ، وإن كان إسماعيل أهلاً لذلك ، إلا أنه لم يلحق ابن المبارك حتى يضعه ، ويحذر منه ابن المبارك كما تقدّم في الأثر .

والظاهر أن واضعه بعض أهل البدع المنتسبين إلى مذهب أبي حنيفة ، ومما يقوي ذلك ما نقله صاحب «الجواهر المضية» (٣/٥٧٦) عن أبي سليمان الجوزجاني ، قال : كذبوا على محمد ، ليس له كتاب «الحيل» ، وإنما كتاب الحيل لورأق .

قلت : قد نسبوا الكتاب إلى أبي حنيفة ، وإلى محمد ، وقد تقدّم نفي محمد بن الحسن نسبة هذا الكتاب عنه وعن شيخه .

وأما السرخسي فأبعد القول ، ولم يتحرر التحقيق ، فقال في «المبسوط» (٣٠/٢٠٩) بعد أن أورد مقالة الجوزجاني المتقدمة بنحو لفظها المذكور ، وزاد فيها : « إن الجهال ينسبون علماءنا رحمهم الله إلى ذلك على سبيل التعمير ، فكيف يظن بمحمد رحمه الله أنه سمي شيئاً من تصانيفه بهذا الاسم ليكون ذلك عوناً للجهال على ما يتقولون .

وأما أبو حفص رحمه الله كان يقول : هو من تصنيف محمد رحمه الله ، وكان يروي عنه ذلك ، وهو الأصح .»

قلت : بل الأصح نفي نسبة ذلك عنه وعن أبي حنيفة ، وأبو

حفص هذا هو أحمد بن حفص البخاري الحنفي ، صحب محمد بن الحسن مدة ، وهو مشهور بالفقه والرأي ، غير مشهور بالرواية والنقد ، ولا هو له طول صحبة مع محمد بن الحسن كما لمحمد بن سماعة ، لا سيما أن ابن سماعة هذا ثقة واسع الرواية للكتب والأمالى ، وقد كتب النوادر عن أبي يوسف ومحمد بن الحسن ، حتى قال ابن معين : لو كان أصحاب الحديث يصدقون في الحديث كما يصدق محمد بن سماعة في الرأي لكانوا فيه على نهاية ، وقد عضده النقل عن أبي سليمان الجوزجاني وهو من أئمتهم ومن الثقات في الرواية .
والله سبحانه أعلم بالصواب ، وهو الهادي إلى سواء الصراط .



مسك الختام

وأخيراً أختتم بحثي هذا بكلمات مضيئة لإمامين من أئمة الحديث والأثر في الثناء على أبي حنيفة النعمان - رحمه الله - .

أخرج الخطيب في «نصيحة أهل الحديث» (٢٣) بسند صحيح عن عبيد الله بن عمرو ، قال :

كنا عند الأعمش ، وهو يسأل أبا حنيفة عن مسائل ، ويجيبه أبو حنيفة ، فيقول له الأعمش : من أين لك هذا فيقول : أنت حدثتنا عن إبراهيم بكذا ، وحدثتنا عن الشعبي بكذا، قال : فكان الأعمش عند ذلك يقول:

يا معشر الفقهاء ، أنتم الأطباء ، ونحن الصيادلة .

وأخرج الخطيب في «نصيحة أهل الحديث» (١٨) بسند صحيح عن وكيع بن الجراح - رحمه الله - وهو من أئمة الحديث وحفاظهم أنه كان يحث أصحاب الحديث على التفقه ، ويقول لهم :

يا فتيان ، تفهموا فقه الحديث ، فإنكم إن تفهمتم فقه الحديث لم يقهركم أهل الرأي .

وآخر دعوانا : أن الحمد لله رب العالمين .



فهرس الموضوعات

- المقدمة ٥
- أصل هذا الجزء اللطيف ٥
- المسألان موضوع البحث من أشد ما نسب إلى الإمام أبي
حنيفة ٥
- السبب في تصنيف هذا الكتاب ٦
- خطورة الأقوال المنسوبة إلى الإمام أبي حنيفة في مسألة الخلق
والإشارة إلى أنه لا يصح نسبه إلى القول بالخلق ٦
- ميزة هذا الجزء اللطيف ٧
- منهج الإمام أبي حنيفة النعمان في الاستدلال ونهيه أصحابه عن كتابة
كل رأيه ٩
- نقل عزيز عن الإمام أبي حنيفة بيّن أن القرآن والسنة وأقوال
الصحابة مقدمة عنده على الرأي والقياس ٩
- نهى أبي حنيفة أبي يوسف القاضي عن كتابة كل رأيه ١١
- قول أبي حنيفة : البول في المسجد أحسن من بعض القياس ... ١١
- كلام قيم لشيخ الإسلام ابن القيم يدل على أن مذهب أبي حنيفة
كمذهب أحمد في تقديم الحديث الضعيف على القياس ١٢
- سبب طعن بعض أهل الحديث على أبي حنيفة لرده جملة من
الأحاديث الصحيحة ، وجواب ابن عبد البر عن ذلك ١٢

- أخذ جماعة من أئمة الحديث والرأي بمذهب أبي حنيفة كيحيى بن سعيد ، ووكيح بن الجرح ، وابن معين ، وغيرهما. ١٣
- ثناء شعبة بن الحجاج على أبي حنيفة. ١٣
- ثناء أبي داود السجستاني - رحمه الله - على أبي حنيفة ووصفه بالإمامة. ١٤
- أبو حنيفة النعمان والقول بخلق القرآن. ١٦
- اعتقاد أهل السنة والجماعة في القرآن الكريم. ١٦
- لا يثبت نقل صحيح عن أبي حنيفة - رحمه الله - يُثبت أنه كان يقول بخلق القرآن ، بل الذي صح عنه تكفير من قال بخلق القرآن ، وذمه للجهمية. ١٦
- ما أورده ابن عبد البر النمري في أبي حنيفة النعمان والقول بخلق القرآن من كتاب «العلل» للساجي وغيره. ١٧
- بيان أسباب ضعف ما نقله الساجي في «العلل» في هذه المسألة. ١٧
- ما رواه الخطيب البغدادي في « تاريخه » من نسبة أبي حنيفة إلى القول بخلق القرآن. ١٩
- ذكر ماورد عند أبي حنيفة في القول بخلق القرآن مما أخرجه الخطيب البغدادي في «التاريخ» وبيان ما في هذه الروايات من العلل والضعف والنعارة. ١٩
- ما أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في « السنة » زائداً عما أورده

الخطيب وابن عبد البر في هذه المسألة ٣٥

ذكر الروايات في ذلك وبيان ما فيها من أسباب الضعف والرد . ٣٥

ما نُقل عن أبي حنيفة بالأسانيد الصحيحة في تكفير من يقول بخلق

القرآن ٣٨

قول أبي يوسف : ناظرت أبا حنيفة ستة أشهر فاتفق رأينا على أن

من قال القرآن مخلوق فهو كافر ، وبيان حسنه ٣٨

أثر آخر عن أبي يوسف يؤيد سابقه ٣٩

الجواب عما نُقل عن أبي زرعة الرازي من نسبته أبي حنيفة إلى

القول بخلق القرآن ٣٩

قد يقع الإخبار لبعض أئمة الحديث عن أحد العلماء أو الأئمة بما

يُخالف حقيقة اعتقاد هذا العالم أو الإمام ، مما يُنسب إليه إما على سبيل

التوهم ، أو على سبيل التهمة بسبب الحسد ، أو تزويراً ، فيحكم عليه

بعض أئمة الحديث بنسبته إلى بدعة ما أو مذهب لا يرضاه أهل السنة

والجماعة ٤٠

التمثيل لذلك بما وقع للإمام محمد بن إسماعيل البخاري صاحب

«الصحیح» من نسبته إلى اللفظية اعتماداً على مكاتبة الذهلي - وكان بينه

وبين البخاري حسد وعداوة - لأبي زرعة الرازي ، مع أن البخاري كان

من أسلم الناس من هذه البدعة ٤٠

مثال آخر : نسبة الحسن بن علي الحلواني إلى الوقف في مسألة

القرآن مع أن ما صح عنه رواية موافقته لأهل السنة في مسألة القرآن

- وإنكاره على الواقفة..... ٤١
- ما صح عن الإمام أحمد وغيره من الأئمة في نفي التهمة عن أبي حنيفة في مسألة القرآن..... ٤٤
- قول أحمد - رحمه الله - : لم يصح عندنا أن أبا حنيفة كان يقول : القرآن مخلوق..... ٤٤
- النقل عن أبي سليمان الجوزجاني ، ومعلّى بن منصور ما يؤيد ذلك ٤٥
- كتاب الحيل المنسوب إلى أبي حنيفة النعمان وبيان عدم ثبوت نسبته إليه ٤٧
- ما ورد عن ابن المبارك في نسبة هذا الكتاب إلى أبي حنيفة والجواب عنه..... ٤٧
- ذكر بعض الكتب التي نُسبت إلى بعض الأئمة مما لا تصح نسبتها إليهم..... ٤٩
- نسبة بعض الأقوال إلى بعض الأئمة والمشهور عنهم خلافها.. ٥٤
- نقول مهمة عن شيخنا الإسلام ابن تيمية وابن القيم في المنع من نسبة الحيل إلى أحد الأئمة المتبوعين لأن هذا مقتضاه نقض اتفاق الأمة ٥٥
- دليل قوي على أن كتاب «الحيل» منسوب زوراً إلى أبي حنيفة ومحمد بن الحسن ٥٦
- مسك الختام..... ٦٠
- ثناء الأعمش ووكيع على أبي حنيفة النعمان..... ٦٠
- الفهرس..... ٦١

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

رَفَعُ


عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

الإمام أبو حنيفة النعمان

ونسبته إلى القول بخلق القذان

وكتاب الحيل المنسوب إليه

تأليف
عمر وعبد النعمان



دار الفکر
بيروت



الإمام أبو حنيفة النعمان

